

المبالغة في دفع الدية (تجارة الدم) | الشيخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

نعم المبالغة في دفع الدية هذا حديث خروج عن الشرع والعقل والحكمة أصبحت المبالغات في المصالحات على القود تجارة بالدماء واحيانا يدخل فيها وسطاء يقصدون هذه التجارة ويأخذ النسب ولذلك يغالون ويبحثون عن المغالاة حتى يحصلوا على نسب قوية بالملايين عشرة ملايين عشرين تكون نسبته احياء - 00:00:00

فهذه الحقيقة لا ينبغي الدخول فيها لا تدخل فيها ولا تساعدكم عليها يعني لا بأس بالشئ اليسير الزيادة تصل مثلا مليون مليونين الى ثلاثة بالكثير اما بعضهم يقول وصلت ثلاثين مليون اربعين مليون - 00:00:35

هذه تجارة هذي ما أصبحت يعني أصبح تلاعب ولذلك لا يجوز دفع الزكاة في هذا لا يجوز دفع الزكاة في هذا لكن الدية المعتادة اذا عجز الانسان ان يحصلها وعجزت عاقلته لا بأس لانه دين - 00:00:57

يعتبر نوع من الغرم الدية المعتادة او في صلح قريب اعني زيادة مئة الف مئتين الف شيء قريب لا بأس اذا كان عاجز ان يعان من الزكاة اما هذه التجارات لا يجوز ان تدفع فيها الزكاة واعتادت لعبة - 00:01:15

الشرع لا يحبها لكن ليس بالضرورة ان يبطلها اشي بتضرره ان تكون باطلة لكن هذا واقع سيء مثل المبالغة الان في في المهور مثلا يعني ليس معنى ابطال المهر - 00:01:35

ولا ابطال النكاح ولا لكنه يدخل لنا في المكروه او المحرم حسب لانه نوع من السرف وكل شيء يزيد عن حده الطبيعي فهو اسراف هذي اللي وصلت اربعين الف هذا اشراف - 00:01:55

وقد قال الله عز وجل ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين - 00:02:12